

Distr.: General
27 January 2010
Arabic
Original: English

المجلس الاقتصادي والاجتماعي

المنتدى الدائم المعني بقضايا الشعوب الأصلية الدورة التاسعة

نيويورك، ١٩-٣٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠

البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

مناقشة الموضوع الخاص للسنة: "الشعوب الأصلية:

التنمية في ظل الثقافة والهوية: المادتان ٣ و ٣٢ من

إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية"

المعلومات الواردة من منظمات غير حكومية ذات مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الفريق العامل الدولي لشؤون الشعوب الأصلية

موجز

نظّم حلف الشعوب الأصلية في آسيا سلسلة من مؤتمرات تنمية الشعوب الأصلية في الفترة بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٨، بهدف توفير مكان التقاء للشعوب الأصلية في آسيا لتحديد المفاهيم، والمسائل، والاحتياجات المتعلقة بتنمية الشعوب الأصلية، والتوصل إلى فهم مشترك لها. وقد حضر هذه المؤتمرات قادة المجتمعات المحلية من ١٣ بلداً آسيوياً، وأصدروا توصيات تُفصّل الاحتياجات الدنيا لاحترام تنمية الشعوب الأصلية وتعزيزها، وذلك من منظور المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية في آسيا. وقد قدّم الفريق العامل الدولي لشؤون الشعوب الأصلية توصياتها إلى الدورة التاسعة للمنتدى الدائم للأمم المتحدة المعني بقضايا الشعوب الأصلية.

* E/C.19/2010/1.



أولاً - مؤتمرات تنمية الشعوب الأصلية في آسيا: معلومات أساسية

- ١ - نظّم حلف الشعوب الأصلية في آسيا سلسلة من مؤتمرات تنمية الشعوب الأصلية في الفترة بين عامي ٢٠٠٥ و ٢٠٠٨، بهدف توفير مكان التقاء للشعوب الأصلية في آسيا لتحديد المفاهيم، والمسائل، والاحتياجات المتعلقة بتنمية الشعوب الأصلية، والتوصل إلى فهم مشترك لها. وقد حضر هذه المؤتمرات قادة المجتمعات المحلية من ١٣ بلداً آسيوياً.
- ٢ - وتُعرّف تنمية الشعوب الأصلية بأنها "النمو أو التقدم الذي يحرزه أحد مجتمعات الشعوب الأصلية على صعيد ما هو متأصل فيه، أو في إطار هويته العرقية بشكل كلي".
- ٣ - وتقوم هوية الشعوب الأصلية على ١٠ نظم مترابطة وغير قابلة للتجزئة ومتشابكة هي: النظام الثقافي، والاجتماعي، والروحي، والسياسي/المؤسسي، والقضائي، والاقتصادي، والمتعلق بإدارة الموارد الطبيعية، والتكنولوجي، والصحي، والتعليمي/أساليب التعلم.
- ٤ - وقد قدّم اعتماد إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٧ دعماً إيجابياً لمنظورات الشعوب الأصلية في تنمية العناصر المذكورة. وقدّم أيضاً الإطار اللازم للسعي نحو تحقيق نماذج التنمية المشار إليها، وإبلاغ الحكومات بواجباتها والتزاماتها في إصلاح نماذج التنمية التي تضر بالشعوب الأصلية.
- ٥ - ومن منظورات المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية في آسيا، تمثل التوصيات الواردة أدناه الاحتياجات الدنيا لاحترام تنمية الشعوب الأصلية وتعزيزها.

ثانياً - التوصيات

الأبعاد الثقافية والاجتماعية والروحية

فيما يتعلق بالشعوب الأصلية:

- ٦ - تعزيز الجهود الرامية إلى الحفاظ على القيم التقليدية والجماعية عن طريق تشجيع الأساليب التقليدية للتعلم وتناقل معارف الشعوب الأصلية.
- ٧ - معالجة الفجوات القائمة بين الجنسين كاستبعاد من عمليات صنع القرار والأدوار القيادية، وآليات العدالة، والاحتفالات الرسمية، أو عدم التمثيل الكافي فيها. وينبغي أيضاً معالجة مسائل حظر الإنجاب، ومهر العروس، والعنف الجنساني.
- ٨ - بدء حوارات بين الأديان لتعزيز فهم روحانية الشعوب الأصلية واحترامها.

فيما يتعلق بالدول ومؤسسات الأمم المتحدة:

- ٩ - تعزيز التنمية الثقافية عن طريق احترام روحانية الشعوب الأصلية، والامتناع عن انتهاج سياسات تروّج لمنطقة معينة، واحترام حق كل فرد من أفراد الشعوب الأصلية في انتقاء ديانة من اختياره واتباعها وممارستها.
- ١٠ - من أجل ضمان التنمية الاجتماعية وحماية الهياكل الاجتماعية، يجب على الدول أن تعترف بالمؤسسات والقيّم الاجتماعية للشعوب الأصلية، مثل المشاركة والضيافة. ويجب على الدول أيضاً أن تتجنب التدخل في نظم الحكم الخاصة بالشعوب الأصلية وفرض نفسها عليها.

المجالات السياسية/المؤسسية والقضائية

فيما يتعلق بالشعوب الأصلية:

- ١١ - إيجاد سبل لتسوية النزاعات في المناطق التي تأثرت النظم السياسية التقليدية فيها بما يفرض من هياكل حديثة أو تابعة للدولة، أو حيث توجد مؤسسات هجينة. ويجب تعزيز قيم الأمانة، والمساءلة، والشفافية، وتقديم مصلحة المجتمع/الصالح العام على المصلحة الشخصية.
- ١٢ - إيجاد وسائل لزيادة المساواة بين الجنسين، والحفاظ على القوانين العرفية التي يجري تناقلها شفهيًا، وتعزيز قدرات الزعماء التقليديين لإصدار أحكام وقرارات جيدة، وبخاصة في إطار آليات صنع القرار الأوسع نطاقاً.

فيما يتعلق بالدول ومؤسسات الأمم المتحدة:

- ١٣ - احترام المؤسسات السياسية للشعوب الأصلية والاعتراف بها. ومن أجل إنجاز هذه التوصية، يجب أن تقوم أي مبادرة لإنشاء منظمات أخرى على المشاركة الكاملة للمجتمعات المحلية للشعوب الأصلية وموافقتها، ويجب ألا يكون الهدف من هذه المنظمات أن تحل محل المؤسسات السياسية للشعوب الأصلية.
- ١٤ - إتاحة الفرصة للمجتمعات المحلية للشعوب الأصلية لانتقاء زعمائها التقليديين بناءً على نظمها هي، والحرية في ممارسة حقوقها القضائية والسعي لتحقيق أوجه التنمية القضائية داخل مجتمعاتها المحلية.
- ١٥ - الامتناع عن تدوين القانون العرفي، بل إضفاء الصبغة الرسمية عليه عن طريق بذل جهود لتوثيقه.

١٦ - المساعدة في الحفاظ على النظم القضائية التقليدية وتعزيزها، في حالة وجود أكثر من نظام قانوني واحد، في التعاملات بين الدولة والشعوب الأصلية.

مجالات الاقتصاد، والموارد الطبيعية، والتقنية

فيما يتعلق بالشعوب الأصلية:

١٧ - تعزيز الجهود الرامية إلى استخدام تقنيات الشعوب الأصلية عوضاً عن التقنيات الحديثة، وإيلاء أولوية لاستمرار تناقل المعرفة بين الأجيال.

١٨ - تشجيع الشباب على تقدير المهن التقليدية والسعي لامتهانها، وعلى انتقاد التقنيات والقيم الحديثة التي تؤثر تأثيراً سلبياً.

١٩ - اتخاذ تدابير ملموسة لمكافحة اختفاء معارف الشعوب الأصلية، الذي يؤدي إلى اضمحلال القانون العرفي وإدارة الموارد الطبيعية.

فيما يتعلق بالدول ومؤسسات الأمم المتحدة:

٢٠ - الاعتراف قانوناً بمبادئ النظم الاقتصادية للشعوب الأصلية القائمة على الاستدامة والاعتماد على الذات، ومنح المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية الحرية لممارسة هذه المبادئ وتطبيقها. وينبغي تحنّب التوسيم السليبي لممارسات الشعوب الأصلية مثل زراعة التراحيل.

٢١ - الالتزام بمعايير حقوق الإنسان الدولية المقبولة ذات الصلة بتعزيز واحترام حقوق الشعوب الأصلية في أقاليمها، وإدارة مواردها الطبيعية، وإدارة شؤونها.

٢٢ - زيادة الأموال المخصصة لمشاريع تنظيم الحفظ وإدارة الموارد الطبيعية، التي تخضع لموافقة المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية. وينبغي أن تكون هذه الأموال بمثابة وسيلة لإحياء استخدام معارف الشعوب الأصلية وتقنياتها ونظمها الاقتصادية القائمة على المسؤولية الاجتماعية الجماعية ومبدأ المعاملة بالمثل. وينبغي استكشاف معارف الشعوب الأصلية وتقنياتها باعتبارها وسيلة لتحقيق الأمن الغذائي، وللتكيف مع تغير المناخ والحد منه.

٢٣ - تقديم مساعدة تقنية في تنمية الطاقة المتجددة وغيرها من التقنيات المستدامة غير الضارة بالبيئة، وذلك لتعزيز درجة اعتماد المجتمعات المحلية للشعوب الأصلية على ذاتها وتحقيق تنمية شاملة فيها، رهناً بموافقتها الحرة المسبقة المستنيرة.

مجالات الصحة وتعليم الشعوب الأصلية

فيما يتعلق بالشعوب الأصلية:

٢٤ - اتخاذ خطوات لتشجيع تناقل المعارف بين الأجيال وحفظ هذه المعارف، وذلك لاستخدامها جنباً إلى جنب مع برامج تستهدف الرعاية الصحية للشعوب الأصلية.

٢٥ - إيجاد سبل لإثارة الاهتمام بتعهد أساليب الشعوب الأصلية في التعلّم داخل المجتمع المحلي، بناءً على الاحتياجات الخاصة للشعوب الأصلية.

فيما يتعلق بالدول ومؤسسات الأمم المتحدة:

٢٦ - الاعتراف بالنظم والممارسات الصحية للشعوب الأصلية، وحماية المعارف والأدوية التقليدية عن طريق الاعتراف بحقوق الشعوب الأصلية فيما يتعلق بالملكية الفكرية ومن خلال إيجاد تشريع بديل باستخدام القانون العرفي لتنظيم إتاحة هذه المعارف.

٢٧ - السماح للشعوب الأصلية بالمشاركة في عمليات التخطيط والبرمجة والتنفيذ وصنع القرار فيما يتعلق بالخدمات الصحية لمجتمعاتها المحلية. ويجب ضمان المساواة وعدم التمييز، وبخاصة فيما يتعلق بإمكانية الحصول على خدمات صحية في مناطق نائية، وضمان أن تكون الخدمات الصحية موجهة بالشكل الملائم لسد احتياجات الشعوب الأصلية، عن طريق جمع بيانات باستمرار ورصد النتائج، باستخدام مؤشرات مناسبة.

٢٨ - دعم حق الشعوب الأصلية في الحفاظ على نظمها ومؤسساتها التعليمية وتطويرها، بما في ذلك اتخاذ مبادرات لتدريس لغاتها واستحداث نظم تعليمية متعددة اللغات.